

# الوقائع المصرية

جريدة رسمية للحكومة المصرية

أصدرت الصفحة الأخيرة جميع التعليقات المختصة بالاستراكات ونشر الإعلانات القانونية

(العدد ٨٢) يوم الخميس ١٥ ذى الحجة سنة ١٣٣٧ - ١١ سبتمبر سنة ١٩١٩ (السنة التاسعة والثمانون)

## إرادات سلطانية - قوانين - من أسسم بالية - قرارات

ملخص	مرسوم بشأن توسيع مصرف زارة البحر وتقوية جسر النيل الشرقى المأثورين في سنة ١٩١٨ بتاحية زارة البحر والتجيلة بمركز كوم حمادة بمديرية البحيرة .
قانون نمرة ١٠ لسنة ١٩١٩ بتقرير رسوم مؤقتة على ضرائب الأطنان بمديرية الدهليزية .	الإفابة في وظيفة مستشار وزارة الداخلية .
مرسوم بتغيير اسم شركة مساهمة .	إعلان عن سبيع الفحم المستعمل لوقود المنازل بالاسكندرية .
مرسوم بتعيين قاضى أجنبى بمحكمة طنطا الأهلية .	مرسوم بشأن تقوية جسر النيل الشرقى التى أنشئت فى سنة ١٩١٨ بتاحية بدراى بمركز المنصورة بمديرية الدهليزية .
مرسوم بتزوية ونقل وتعيين قضاة بالمحاكم الشرعية .	
مرسوم بشأن تقوية جسر النيل الشرقى التى أنشئت فى سنة ١٩١٨ بتاحية بدراى بمركز المنصورة بمديرية الدهليزية .	

### ديوان كبير الأسماء

بأمر حضرة صاحب العظمة مولانا السلطان بشكر كبير أسماء الحضرة المعظمة السابعة حضرات المهتئين الذين رفعوا تهنيتهم بمناسبة عيد الأضحى المبارك .

### الديوان العالى السلطاني

تعطفت مولانا السلطان المعظم فأمر بالضيقه الأولى من شأنه من عن العظم الشأن على حضرة صاحب الدولة محمد سعيد باشا رئيس مجلس الوزراء .

تعطفت مولانا السلطان المعظم فأمر بشأن انبيل من الضيقه الرابعة من الكليات الشرقية لانسنت لوتر من الجيش البريطانى .

### قانون نمرة ١٠ لسنة ١٩١٩

بتقرير رسوم مؤقتة على ضرائب الأطنان بمديرية الدهليزية

نحن سلطان مصر  
بعد الاطلاع على المادة ٣٥ من القانون الخامس الصادر فى أول يولييه سنة ١٩١٣ ،  
وعلى قرار مجلس مديرية الدهليزية الصادر فى ٢٧ مايو سنة ١٩١٩ ،  
وبناء على ما عرضه علينا وزير الداخلية ، وموافق رأى مجلس الوزراء ،  
وتمتسا بما هوأت :

مادة ١ - يضاف على الضريبة المقررة على الاطنان بمديرية الدهليزية الرسوم المؤقتة التى تروها مجلس المديرية بنية خمسة فى المائة لمدة خمس سنوات وثلاثة أشهر اعتبارا من أول يناير سنة ١٩٢٠ لغاية آخر مارس سنة ١٩٢٥ .

٢ - تحصل الرسوم المذكورة فى كل سنة مع أنساط الأموال وبسببها .

٣ - على وزيرى الداخلية والمالية تنفيذ هذا القانون كل منهما فيما يخصه .

صدر بمرأى رأس اثنين فى أول ذى الحجة سنة ١٣٣٧ ( ٢٨ أغسطس سنة ١٩١٩ )

فؤاد

بأمر الحضرة السلطانية  
وزير المالية  
يوسف وهبة

رئيس مجلس الوزراء ووزير الداخلية  
محمد سعيد

### مرسوم بتغيير اسم شركة مساهمة

نحن سلطان مصر  
بعد الاطلاع على المرسوم الصادر بتاريخ ١٠ يولييه سنة ١٩١٩ بتأسيس شركة مساهمة تدعى :  
"بنك الاتحاد المصرى" (الليانس بنك أوف ايجيبت) ؛

وبعد الاطلاع على القرار الصادر بالايجاع من الجمعية العمومية غير العادية للمساهمين بتاريخ ١٣ أغسطس سنة ١٩١٩ يطلب إبدال التسمية السابقه لهما بتسمية أخرى وهى : "بنك الاتحاد البريطانى" (بريتش اليانس بنك) ؛

وبناء على ما عرضه علينا وزير المالية ، وموافق رأى مجلس الوزراء ،

وتمتسا بما هوأت :

مادة ١ - الشركة المساهمة المسماة : "بنك الاتحاد المصرى" (الليانس بنك أوف ايجيبت) يطلق عليها من الآن فصاعدا اسم "بنك الاتحاد البريطانى" (بريتش اليانس بنك) .

٢ - على وزير المالية تنفيذ مرسومنا هذا .

صدر بمرأى رأس اثنين فى ٢٨ أغسطس سنة ١٩١٩

فؤاد

بأمر الحضرة السلطانية  
وزير المالية  
يوسف وهبة

رئيس مجلس الوزراء  
محمد سعيد

(ترجمة)

### مرسوم بتعيين قاضى أجنبى بمحكمة طنطا الأهلية

نحن سلطان مصر  
بعد الاطلاع على الأمر العالم الصادر فى ٩ شعبان سنة ١٣٠٠ ( ١٤ يولييه سنة ١٨٨٣ )  
التامل ثلاثه ترتيب المحاكم الأهلية ؛

وعلى الأمر العالم الصادر فى ٢٥ ربيع الثانى سنة ١٣١١ ( ٤٠ نوفمبر سنة ١٨٩٣ ) التامل لشروط التوظيف بالمحاكم المذكورة ؛

وبنى قرار مجلس الوزراء الصادر فى ٢١ يولييه سنة ١٩١٩ بشأن تعديل درجات قضاء المحاكم الأهلية ؛

وبناء على ما عرضه علينا وزير الحفانية ، وموافق رأى مجلس الوزراء ؛

وتمتسا بما هوأت :

مادة ١ - عين المستوفرائك قزجيون الحامى ومستشار الملك والمفتش بوزارة الحفانية قاضيا من الدرجة الأولى بمحكمة طنطا الابتدائية الأهلية .

٢ - على وزير الحفانية تنفيذ مرسومنا هذا .

صدر بمرأى رأس اثنين فى أول ذى الحجة سنة ١٣٣٧ ( ٢٨ أغسطس سنة ١٩١٩ )

فؤاد

بأمر الحضرة السلطانية  
وزير الحفانية  
أحمد ذوالفقار

رئيس مجلس الوزراء  
محمد سعيد